

مصرف عجمان (شركة مساهمة عامة)

الإعلان عن فتح باب الترشح لعضوية مجلس الإدارة

يتشرف مجلس إدارة مصرف عجمان بإعلام السادة المساهمين عن فتح باب الترشح لعضوية مجلس إدارة المصرف وذلك خلال الفترة من يوم الجمعة الموافق 2024/3/15 إلى يوم الاثنين الموافق 2024/3/25، ولكل شخص/ مساهم توافرت فيه شروط الترشح لعضوية مجلس الإدارة أن يرشح نفسه لعضوية المجلس بموجب طلب يتقدم به إلى إدارة المصرف في مقره الرئيسي الكائن في مشيرف، إمارة عجمان، وعلى أن يرفق بالطلب نبذة تعريفية عن مقدمه وصفة العضوية التي يرغب في ترشيح نفسه على أساسها (عضو تنفيذي - عضو غير تنفيذي - عضو مستقل).

شروط عامة:

1. عدد الأعضاء المطلوب انتخابهم لعضوية مجلس الإدارة (7) أعضاء .
2. سيظل باب الترشح لعضوية مجلس الإدارة مفتوحاً لمدة (10) يوماً من تاريخ الإعلان وذلك وفقاً لمتطلبات المادة (9) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة وتعديلاته من وقت لآخر .
3. يشترط فيمن يرشح نفسه لعضوية مجلس الإدارة أن تنطبق عليه الشروط الواردة في المرسوم بقانون اتحادي رقم (32) لسنة 2021 بشأن الشركات التجارية وقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة وتعديلاته والنظام الأساسي للشركة وتعديلاته من وقت لآخر، وهي:
 - أ- أن تتوفر لديه الخبرة و الكفاءة في المجالات التي تخدم مجال الشركة المرشح لعضوية مجلس إدارتها(على سبيل المثال لا الحصر: الخبرات المالية أو القانونية أو الإدارية أو التنفيذية...).
 - ب- ألا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة جنائية أو جريمة مخلة بالشرف والأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
 - ج- عدم صدور حكم قضائي بعزله أو تجريد من منصبه كعضو مجلس إدارة بإحدى الشركات المساهمة المدرجة بالسوق المالي خلال السنة السابقة على الترشح.
 - د- خلو السجل المهني الصادر عن الهيئة من الجزاءات الإدارية.
 - هـ- عدم وجود دعاوى قضائية أو بلاغات أو تحقيقات في النيابة ضده تتعلق بالأمانة والنزاهة.
 - و- أية شروط أخرى يتطلبها قانون الشركات أو النظام الأساسي للشركة.
4. أن يرفق بطلب الترشح المستندات المشار إليها في المادة (10) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 وتعديلاته من وقت لآخر، وهي:
 - أ- السيرة الذاتية موضعاً بها الخبرات العملية والمؤهل العلمي والصفة التي يرغب في ترشيح نفسه على أساسها (تنفيذي/غير تنفيذي/مستقل).
 - ب- إقرار كتابي بقبوله الترشح و التزامه بأحكام قانون الشركات والقرارات المنفذة له والنظام الأساسي للشركة، وأنه سوف يبذل عناية الشخص الحريص في أداء عمله .
 - ج- بيان بأسماء الشركات والمؤسسات التي يزاول العمل فيها أو يشغل عضوية مجالس إدارتها وكذلك أي عمل يقوم به بصورة مباشرة أو غير مباشرة بشكل منافسة للشركة .
 - د- في حال ممثلي الشخص الاعتباري يتعين إرفاق كتاب رسمي من الشخص الاعتباري محدد فيه أسماء ممثليه المرشحين لعضوية مجلس الإدارة .
5. لا يجوز للمرشح بعد غلق باب الترشح التنازل عن ترشحه لشخص آخر .
6. سيقوم المصرف بنشر أسماء المرشحين وبياناتهم الخاصة بالترشح في لوحة الإعلانات الموجودة بالمقر الرئيسي للشركة وعلى موقع الشركة بشبكة المعلومات الدولية (www.ajmanbank.ae) بتاريخ 2024/4/15.
7. تخضع طلبات الترشح للدراسة و يشترط الموافقة عليها من قبل دائرة التنمية الاقتصادية بعجمان، والمصرف المركزي، وسيتم موافاة هيئة الأوراق المالية والسلع والسوق بقائمة أسماء المرشحين بعد غلق باب الترشح.